

مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٨

بشأن إلغاء ترخيص وسطاء الأوراق المالية العاملون لصالح حساباتهم
وحسابات عملائهم الممنوح لشركة (ترايكون للوساطة المالية ذ.م.م)

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم
(٦٤) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته،
وبناءً على توجيه مدير إدارة التراخيص،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُلغى ترخيص وسطاء الأوراق المالية العاملون لصالح حساباتهم وحسابات عملائهم
الممنوح لشركة (ترايكون للوساطة المالية ذ.م.م) بتاريخ ١٨ مارس ٢٠١٣، والمسجل تحت
السجل التجاري رقم ١-٨٤٥٦٣.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ٢٩ رمضان ١٤٣٩هـ

الموافق: ١٤ يونيو ٢٠١٨م